

الجزائر في 2008/05/05

مداخلة النائب خلال مناقشة مشروع القانون المعدل و المتمم

30/90 و المتضمن قانون الأملاك الوطنية.

شكرا السيد الرئيس،

السلام عليكم جميعا.

كما نعلم، يدخل مشروع هذا القانون ضمن ضبط نصوص الأملاك الوطنية لتساير التطور الحاصل في البلد، خاصة في المجال الاقتصادي الذي يؤدي الاستثمار فيه دور المحرك لعجلة النمو، و هو ما يشكل تثمينا اقتصاديا للأملاك الوطنية العمومية.

و يمتاز الملك الوطني العمومي بقاعدة عدم القابلية للتصرف أو التقادم أو الحجز، طبقا للمادة الرابعة من القانون رقم 30/90 المتضمن قانون الأملاك الوطنية. إلا أن إلغاء التصنيف الذي يجرد الملك من طابع الأملاك الوطنية العمومية و ينزله إلى الأملاك الوطنية الخاصة طبقا للمادة 31 من القانون المذكور أعلاه، ترك باب الاجتهاد مفتوحا لمسايرة الظروف الاقتصادية و الاجتماعية للمجتمع الجزائري، و هو ما يجعل المشرع منسجما مع فكرة الطرح أو إعادة النظر في هذا القانون. و هو ما ورد في عرض أسباب مشروع هذا القانون الذي جاء للدفع بالاستثمار نحو النجاح في بلادنا من خلال إلغاء احتكار التسيير و استغلال الأملاك العمومية، و منح الإمكانية للمستثمرين لإنجاز منشآت و استثمارات بموجب عقود امتياز واضحة البنود للطرفين.

و السؤال المطروح : هل بإمكان مشروع هذا القانون بعد المصادقة عليه ، أن يدفع فعلا الاستثمار إلى الأمام في ظل فشل الدولة إلى حد اليوم في مسح جميع أراضي القطر الوطني رغم أن الأمر رقم 74/75 المتضمن إعداد مسح الأراضي العام و تأسيس السجل العقاري، و مجموع النصوص التطبيقية، جاء لهذا الغرض، و نحن نعلم دور العقار في بعث الاستثمار و التنمية بصفة عامة ؟

و نتساءل أيضا : أليس حريّ بنا تسوية وضعية الفلاحة في الجزائر من خلال وضع إستراتيجية فلاحية وطنية بعيدة المدى، من بين أهم فصولها تسوية وضعية المستثمرات الفلاحية، حتى نبعث الاستثمار الفلاحي الحقيقي المنتج الذي يؤمن الغذاء، و أزمة الغذاء العالمية فوق رؤوسنا محلقة ؟

فنسبة 60 بالمائة من أراضي هؤلاء الفلاحين غير موثقة، فالأولى أننا قبل أن نعدل و نتمم القانون المتعلق بالأملاك الوطنية دعما للاستثمار، و لكن لمستثمرين يستثمرون في موانئنا

و مطارائنا - و هذا من حقهم - فالأمر يتعلق بمصلحة أمة و شعب، و لذلك لا يجب أن نجزي النظره للاستثمار، و لا نكيل بمكاييل مختلفه، و أن نعي ضرورة وضع الأولويات، و خصوصا ما تعلق بمستقبل وطننا و أمننا الغذائي.

و أترح سؤالاً آخر: ألا يسهم هذا القانون في القضاء كلية على الوعاء العقاري للدولة ؟

خاصة إذا علمنا أنه تم تحويل، خلال ثلاثين سنة الماضية، ما يقارب مائة ألف هكتار، و هو ما يمثل النسيج الحضري للجزائر كلها، و هو شيء كبير يستدعي ضرورة القيام بعملية تطهير واسعة، و استعادة الأراضي الخاصة بالمؤسسات العمومية التي حلت و التي تسمى بالأصول الفائضة.

و أخيراً، أختتم بضرورة التأكيد على إدراج مادة في دفاतर الشروط عند منح عقود الامتياز، و هذا مهم جداً لاسترداد جميع الأراضي و الأملاك العمومية من الذين لا يعملون وفق البنود، و لا يقومون بإنجاز استثماراتهم، في هذا الشأن، حتى نحافظ على الوعاء العقاري، و نضمن المرد ودية الاقتصادية لتلك الأعمال الاستثمارية.